

دعوى

القرار رقم (IR-2021-268)

ال الصادر في الاستئناف رقم (Z-22311-2020)

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات و المنازعات ضريبة الدخل

المفاتيح:

ربط زكوي تقديري . مدة نظامية - عدم التزام المكلف بالمواعيد المحددة نظاماً مانع من نظر الدعوى.

الملخص:

مطالبة المستأينة بإلغاء قرار لجنة الفصل الابتدائية بشأن عدم سماع الاعتراض المقدم منها لفوات المدة النظامية - دلت النصوص النظامية على وجوب تقديم المستأنف دعوى التظلم من قرار الهيئة أمام دائرة الفصل خلال المدة النظامية من تاريخ إخباره بالقرار - ثبت للدائرة الاستئنافية أن المستأينة علمت بقرار الهيئة وقدمت اعتراضها أمام دائرة الفصل الابتدائية بعد فوات المدة النظامية - مؤدي ذلك: رفض استئناف المستأينة.

المستند:

- المادة (٤٠) فقرة (٢) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم (٢٦٤٠) وتاريخ ٢١/٠٤/١٤٤١هـ .

الوقائع:

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده: إنه في يوم الأحد ٤/٠٣/١٤٤٣هـ الموافق ١٠/٢٠٢١م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات و المنازعات ضريبة الدخل المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (٦٥٤٧٤) وتاريخ ٢٣/١٢/١٤٣٩هـ وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ ١٧/١٢/١٤٤١هـ الموافق ٦/٠٨/٢٠٢٠م من / ... (سعودي الجنسية) بموجب هوية وطنية رقم (....)، بصفته مالكاً مكتب ... بموجب سجل تجاري رقم (...), على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات و المنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقى (٥٣-٢٠٢٠-Z) الصادر في الدعوى رقم (Z-9919-2019) المتعلق بالربط الزكوي للعام ١٤٣٦هـ، والمقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

عدم قبول الدعوى المقامة من المدعي / مكتب ... المقيدة بالسجل التجاري رقم (...) من الناحية الشكلية؛ لتقديمها بعد انتهاء المدة النظامية.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (مكتب ...)، فتقدم إلى الدائرة بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

تم استلام القرار في الموعد المحدد لذلك بتاريخ ١٢/٠٧/٢٢هـ الموافق ١٤٤١هـ، وقدمنا باستئنافه ضمن المدة النظامية، ويطلب بإلغاء قرار دائرة الفصل لما تقدم من أسباب.

وفي يوم الأحد ١٢/١٢/١٤٤٢هـ الموافق ٢١/٠٨/٢٠٢٣م، قررت الدائرة عقد جلسة ترافع إلكتروني مدة (١٠) أيام، فورد من الهيئة مذكوريها الجوابية والمتضمنة على تأكيدها لوجهة نظرها المقدمة منها أمام دائرة الفصل، وتأييدها لقرار دائرة الفصل؛ حيث أنه متواافق مع أحكام النظام، وتمسك الهيئة بصحبة وسلامة إجراءاتها وتطلب رد استئناف المكلف وتأييد دائرة الفصل فيما انتهى إليه من نتيجة، بينما لم يرد من المكلف إضافة عمّا سبق وأن تقدم به.

وفي يوم الأحد ٠٧/١٠/١٤٤٣هـ الموافق ٢١/٠٨/٢٠٢٣م، طلبت الدائرة من المكلف تقديم ما يثبت استلامه للقرار بتاريخ ٢٢/٠٧/٢٠٢٣م، وذلك خلال (٧) أيام من تاريخه، فمضت المدة دون إجابة المكلف لطلب الدائرة.

وفي يوم الثلاثاء ١٤/٢/١٤٤٣هـ الموافق ٢١/٠٩/٢٠٢٣م، وبعد الاطلاع على المذكرات الخاصة بالاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، تقرر لدى الدائرة أن القضية قد أصبحت جاهزة للفصل وإصدار القرار في موضوعها، وعليه قررت قفل باب المراقبة وجز القضية للفصل فيها.

الأسباب

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف، وبعد اطلاع الدائرة على ملف الدعوى، وحيث يكمن اعتراض المكلف في أنه لم يستلم خطاب البريد في تاريخ صدوره. في حين دفعت الهيئة أنها تتمسّك بصحبة وسلامة إجرائهاها وتطلب تأييد قرار دائرة الفصل، وحيث إن المدة المقررة لاستئناف القرارات الصادرة من دوائر لجنة الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية طبقاً لنص الفقرة (٢) من المادة (الأربعين) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، هي (ثلاثون) يوماً تبدأ من اليوم التالي للتاريخ المحدد لاستلام القرار. وحيث أفادت الأمانة العامة للجان الضريبية هذه الدائرة بتبلغ المكلف بقرار دائرة الفصل عبر النظام الآلي للأمانة العامة (حياد) بتاريخ ٢٦/١٠/١٤٤١هـ الموافق ١٨/٠٦/٢٠٢٠م، وحيث تقدم المكلف باستئنافه بتاريخ ١٦/١٢/١٤٤١هـ الموافق ٠٦/٠٨/٢٠٢٣م، مما يثبت معه مضي المدة النظامية لتقديم الاستئناف، ولا ينال من ذلك ما ذكره المكلف في لائحة استئنافه من استلامه لقرار دائرة الفصل بتاريخ ٢٢/١٢/١٤٤١هـ الموافق ٢٢/٠٧/٢٠٢٣م، حيث لم يثبت دعواه ببينة يمكن الاستناد إليها في تقرير ما أكدته في لائحة استئنافه، الأمر الذي تخلص معه الدائرة إلى عدم قبول الاستئناف شكلاً لتقديمه بعد انقضاء المدة المقررة نظاماً.

القرار

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

عدم قبول الاستئناف شكلاً، والمقدم من قبل المكلف / مكتب ... ، سجل تجاري رقم (...), ورقم (...) ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم 2020-53-LZ)، وذلك لتقديمه بعد انتهاء المدة المحددة نظاماً.

وصل اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،